

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٦٧ لسنة ٢٠١٩

في شأن موازنة البرامج والأداء

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة :

وعلى القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن إعداد الخطة العامة للدولة ومتابعة تنفيذها :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون

رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٧ بإعادة تنظيم وزارة المالية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٣٤ لسنة ٢٠١٤ بتحديد اختصاصات

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢١٦ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٤٦ لسنة ٢٠١٨ بشأن استحداث بعض

التقسيمات التنظيمية في وحدات الجهاز الإداري للدولة :

وبعد دراسة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

وبناءً على ما عرضه وزيرا التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، والمالية :

قسر( ):

(المادة الأولى)

تشكل مجلس الوزراء لجنة لمتابعة منظومة خطط وموازنات البرامج والأداء ،

برئاسة رئيس مجلس الوزراء ، وعضوية كل من :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .

وزير المالية .

رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

ولرئيس اللجنة دعوة من يرى حضوره من الوزراء أو غيرهم ، للانضمام لعضوية اللجنة ،

أو للمشاركة في أي من اجتماعاتها .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار بتسهير ومتابعة تطبيق

منظومة خطط وموازنات البرامج والأداء ، وفق المخطط والموازنات المتعلقة بها ،

ويكون لها على وجه الخصوص ما يأتي :

١ - مراجعة خطة تطبيق منظومة خطط وموازنات البرامج والأداء المقترحة من كل من وزارة المالية ، والتخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، وكفالة تأهيل الوزارات والجهات الحكومية والموظفين بها مرحلياً لإعداد الموازنة العامة للدولة على أساس منظومة البرامج والأداء ، وتطبيقها ، بما يضمن إحكام الرقابة على الإنفاق العام ، وتحقيق الانضباط المالي .

٢ - اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعديل التشريعات الحاكمة لعملية التخطيط والإنفاق العام ، بما يضمن نجاح منظومة البرامج والأداء .

٣ - التنسيق بين الوزارات والجهات الحكومية المعنية بتطبيق منظومة البرامج والأداء .

٤ - وضع ضمانات للرقابة على تطبيق منظومة البرامج والأداء وفق المراحل الزمنية المعتمدة .

- ٥ - اتخاذ الإجراءات اللازمة لبناء قواعد البيانات الخاصة بنظام البرامج والأداء وتوفير البنية التكنولوجية الخاصة بها ، بما يضمن وجود منظومة معلوماتية إلكترونية فعالة للبرامج والأداء .
- ٦ - الاستفادة من التجارب الدولية والاستهداء بالمنهج العلمي في إعداد موازنة العامة للدولة على أساس البرامج التي تضمن تحقيق الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يتفق وقوانين اعتمادها ، ووفقاً لمعدلات الأداء المطلوب تحقيقها .
- ٧ - التوافق والتفاعل مع المتطلبات الأمنية ، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة على كافة المستويات .

#### (المادة الثالثة)

تنشأ وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري وحدة تنظيمية لخطة موازنة البرامج والأداء ، تدخل ضمن تقسيم التخطيط الاستراتيجي والسياسات المستحدثة بالوزارة طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨١٤ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، ويصدر بتشكيل الوحدة واختيار رئيسها وتحديد مهامه قرار من وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري .  
وتختص الوحدة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة بإجراء الدراسات وإعداد التقارير اللازمة لتحقيق متطلبات التخطيط الفعال والتكامل بين كافة البرامج التي تتضمنها خطط موازنات البرامج والأداء ، ويكون لها على الأخص ما يأتي :

- ١ - وضع خطة للتحول نحو خطط البرامج والأداء تتكامل مع خطة وزارة المالية لتطبيق منظومة موازنة البرامج ، والأداء .
- ٢ - حصر ، وتصنيف المشروعات الاستثمارية طبقاً لقوانين اعتماد الخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومستجداتها ، وفقاً لنماذج معتمدة تكفل تطبيق خطط البرامج والأداء .
- ٣ - إعداد واعتماد معايير ومؤشرات الأداء لبرامج الجهات والهيئات الموازنية طبقاً لما تتضمنه الخطة العامة للدولة ، وذلك بما يسهم في تحقيق استراتيجية التنمية المستدامة المعنية .

- ٤ - بناء نظام معلومات وطني متكمال يشمل كافة مشروعات وبرامج الخطة التنموية أفقياً ، ورأسياً باستخدام المعايير الدولية التي تحدد مؤشرات قياس الأداء وفق معدلات التنفيذ ورصد النتائج المحققة .
- ٥ - المساهمة في بناء قدرات وحدات التخطيط الاستراتيجي والسياسات بالوزارات والهيئات ووحدات الإدارة المحلية والأجهزة والجهات الحكومية الأخرى مؤسسيًا ويشريًّا .
- ٦ - إنشاء منظومة لتابعة مشروعات الخطة وفقاً لمؤشرات الأداء .
- ٧ - اتباع المعايير الدولية التي تضمن تنفيذ منظومة البرامج والأداء على أساس من التخطيط الفعال لضمان الاستخدام الأمثل لموارد الدولة بكافة صورها ، وتحقيق التنمية المستدامة في أعلى مستوياتها .
- ٨ - اتخاذ الإجراءات الازمة لضمان التكامل بين القطاعين الخاص والأهلي ، والقطاع الحكومي ، وذلك للمشاركة في إنجاح المشروعات التي تتضمنها برامج التنمية المستدامة ، وكفالة رصد نتائجها ، وتشكيل فريق عمل مشترك مثل عن هذه القطاعات لتابعة مشروعات الخطة الاستثمارية بعد التنسيق مع الوزارات التي تقع هذه المشروعات في نطاق عملها أو عمل الهيئات التابعة لها ، والجهات الحكومية المعنية .
- ٩ - مراجعة التشريعات المتعلقة بالتخطيط وتحديد التدخلات التشريعية المطلوبة لتطبيق منظومة البرامج والأداء بكفاءة .
- وتقديم الوحدة تقارير دورية لوزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري وللجنة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار ، تتضمن معدلات إنجاز الاختصاصات المسندة إليها ، وبيان العقبات التي تواجه عملية تطبيق المنظومة ، واقتراحات حلها .
- وتعتمد نتائج أعمال الوحدة من وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري ، ويصدر بناءً عليها التوجيهات الازمة للتخطيط الأمثل لضمان كفاءة تطبيق منظومة البرامج والأداء .

(المادة الرابعة)

تنشأ بوزارة المالية وحدة تنظيمية لموازنة البرامج والأداء ، تتبع نائب وزير المالية للسياسات المالية ويصدر بتشكيلها واختيار رئيسها وتحديد مهامه قرار من وزير المالية . وتحتخص الوحدة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة بوضع خطط إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة على أساس البرامج والأداء ، فيما يتوافق مع أفضل الممارسات العالمية في هذا الشأن ، وإعداد التقارير والدراسات والاقتراحات المرتبطة بتفعيل هذه الخطط ، وضمان نجاحها ، وتحقيقها للأهداف المرجوة ، ويكون لها على الأخص ما يأتي :

- ١ - وضع خطط وأليات ومحاور إعداد وتنفيذ الموازنة العامة للدولة على أساس البرامج والأداء تتكامل مع خطة وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري للتحول نحو تطبيق منظومة البرامج والأداء .
- ٢ - العمل على إعداد أدلة ودراسات وتعليمات استرشادية تساعد الجهات والهيئات الموازنية على إعداد وتنفيذ موازنة البرامج والأداء ومتابعة النتائج .
- ٣ - وضع الرؤية المالية للمشروعات العامة ، ومتابعة تكاليف التنفيذ ، وتحليلها ، بما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد المالية ، وتحقق كفاءة توزيع النفقات .
- ٤ - التنسيق مع وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري في حصر جميع البرامج الرئيسية ، والفرعية ، والمشروعات ، والأنشطة التي تقوم بها الجهات ، والهيئات الموازنية ، والتأكد من توافر الاعتمادات المالية اللازمة لها ، في ضوء مستهدفات الموازنة العامة للدولة .
- ٥ - التنسيق مع الجهات والهيئات الموازنية لتحديد كيفية حساب تكلفة كل من البرامج الرئيسية والفرعية والمشروعات والأنشطة التي تقوم بها تلك الجهات والهيئات ، ومراجعة مدى توافقها مع المستهدفات ، والمحصصات المالية المدرجة لها بالموازنة العامة المعتمدة .

- ٦ - الإشراف على عملية المتابعة الدورية لبرامج ومشروعات وأنشطة جهات وهيئات المعاشرة العامة لضمان الالتزام بموازنة البرامج والأداء ، والتأكد من تحقيق الأهداف والنتائج المرجوة ، وذلك بالتنسيق مع وزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري والجهات المعنية .
- ٧ - وضع آلية لمتابعة التنفيذ المالي لموازنات البرامج والأداء بالجهات والهيئات المعاشرة على مستوى البرامج الرئيسية والفرعية والمشروعات والأنشطة .
- ٨ - التنسيق مع الجهات والهيئات المعاشرة لميكنة إعداد وتنفيذ المعاشرة على أساس موازنة البرامج والأداء ، في إطار نظام إدارة المعلومات المالية الحكومية .
- ٩ - المساهمة في بناء القدرات البشرية والإدارية والتنظيمية ، التي تكفل نجاح منظومة إعداد وتنفيذ موازنة البرامج والأداء بوزارة المالية وبالجهات والهيئات المعاشرة .
- ١٠ - مراجعة التشريعيات الحاكمة لعملية إعداد وتنفيذ المعاشرة العامة للدولة ، وتحديد التشريعات المطلوب تعديليها ، واقتراح التعديل ، بما يضمن تطبيق منظومة خطط موازنات البرامج والأداء بأعلى مستويات الكفاءة والانضباط المالي .
- ١١ - التطوير المستمر لمنظومة موازنات البرامج والأداء ، وفقاً للمعايير والتطبيقات الدولية والاستفادة من الخبرات الدولية المرتبطة في هذا الشأن ، وكذا الاستفادة من الخبرات الدولية المرتبطة بالتحول نحو تنفيذ موازنة البرامج والأداء ، وزيادة كفاءة الإنفاق العام .
- ١٢ - التنسيق مع الجهات المعنية في اقتراح وصياغة مؤشرات الأداء المالي الخاصة بالبرامج الرئيسية ، والفرعية للقطاعات المختلفة وفق أحدث المعايير الدولية المتعارف عليها . وتقدم الوحدة تقارير دورية لوزير المالية وللجنة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار ، تتضمن معدلات إنجاز تنفيذ موازنات البرامج والأداء ، وفق المخطط السنوية المستهدفة والمعتمدة ، وبيان العقبات التي تواجه عملية تطبيق المنظومة ، واقتراحات حلها . وتعتمد نتائج أعمال الوحدة من وزير المالية ، ويصدر بناءً عليها التوجيهات اللازمة لتحقيق الانضباط المالي ، بما يضمن كفاءة وفاعلية استخدام موارد الدولة .

## (المادة الخامسة)

يتولى الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تحديد مواطن القوة والضعف بالهيكل التنظيمية والإدارية لكل جهة وهيئة موازنية ، وترتيب وتقييم الوظائف وتحطيط الموارد البشرية ، واعتماد برامج تنمية وبناء قدرات الموظفين بالجهاز الإداري للدولة بما يضمن تحقيق المستوى التأهيلي اللازم للتحول تدريجياً إلى أسلوب إعداد الموازنة العامة للدولة على أساس البرامج والأداء ، وبما يضمن نجاح منظومة خطط وموازنات البرامج والأداء .

## (المادة السادسة)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ رمضان سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١٩ مايو سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي